

2019/01/22

من وزير المالية إلى

249

الموضوع: حول التخفيضات بعنوان الأبناء في الكفالة والطرح بعنوان فوائض القروض
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 21 نوفمبر 2018 و7 جانفي 2019

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه وبمناسبة تصريحكم بالضريبة على الدخل بعنوان الجرايات التي تتقاضونها رفض المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بقباس تمكينكم من الإنتفاع بالتخفيض بعنوان إبنتم التي تزاوّل تعليمها العالي دون الحصول على منحة جامعية خلال سنة 2017 بإعتبار أن هذه الأخيرة قد تجاوزت الـ25 سنة في غرة جانفي من سنة 2018 وهي سنة التصريح بمداخيكم وطلبتكم بالتالي توضيحات بخصوص السنة التي يتم خلالها التثبيت من توفر شرط السن القانوني للطرح المذكور.

كما طلبتم معرفة هل يحق لكم الإنتفاع بطرح الفوائض المتعلقة بالقروض السكنية بعد أن تم رفض مطلبكم نتيجة عدم توفر شرط توطين الحساب في ملبكم بإعتبار أنكم تتولون خلاص أقساط القرض مباشرة لدى البنك.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

1- فيما يتعلق بالطرح بعنوان الأبناء في الكفالة

طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل تشمل التخفيضات بعنوان الحالة والأعباء العائلية، الطرح بعنوان رئيس العائلة وكذلك الطرح الإضافي بعنوان الوالدين في الكفالة والطرح بعنوان الأبناء في الكفالة الذين لا يتجاوز سنهم 20 سنة وذلك في حدود الأربع أطفال الأوائل وكذلك الأطفال المعاقين مهما كان سنهم أو رتبتهم والأطفال الذين يزاوّلون تعليمهم العالي دون الإنتفاع بمنحة والذين لا يتجاوز سنهم 25 سنة في غرة جانفي من سنة توظيف الضريبة.

على هذا الأساس، وفي الحالة الخاصة، وإذا ثبت أن إبنتم تزاوّل تعليمها العالي دون الإنتفاع بمنحة جامعية وأن سنها لم يتجاوز 25 سنة في غرة جانفي 2017 بإعتبارها السنة المعنية بتوظيف الضريبة فإنه يمكنكم الإنتفاع بالطرح المحدد بـ1000 دينار من دخلكم المحقق خلال سنة 2017 والمصرح به خلال سنة 2018.

2- فيما يتعلق بالانتفاع بطرح فوائض القرض السكني

تم بمقتضى الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمكين الأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم الصافي الخاضع للضريبة على الدخل، من طرح فوائض القروض المخصصة لاقتناء أو لبناء مسكن واحد معد للسكنى لا تتعدى قيمة اقتنائه أو كلفة بنائه 200.000 دينار وذلك شريطة ألا يكون المنتفع بالقرض مالكا لمحل آخر معد للسكنى في تاريخ الانتفاع بالطرح وذلك سواء تعلق الأمر بقرض لبدء بناء أو لإعادة بناء أو لاستكمال بناء مسكن.

ويتم الطرح بالنسبة للأجراء والمتقاعدين عند ضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب بعنوان الضريبة على الدخل.

ويكون التوطين البنكي أو إحالة الأجر مستوجبا للمؤجر أو للصندوق الإجتماعي بالنسبة للأجراء والمتقاعدين لتطبيق الطرح على مستوى قاعدة الخصم من المورد.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة، وفي غياب توطين بنكي ضمن ملفكم فإنه لا يمكنكم الانتفاع بطرح فوائض القروض التي تتحملونها على مستوى قاعدة الخصم من المورد حيث يتم الانتفاع بالطرح المذكور عند إيداعكم للتصريح السنوي بالضريبة على الدخل وذلك على أساس الوثائق المثبتة لتحملكم فعلا لفوائض القرض السكني ومن بينها شهادة مسلمة من قبل البنك تبين مبلغ الفوائض السنوي الذي تحملتوه فعليا وشريطة توفر كل الشروط الأخرى المستوجبة لذلك.

ولمزيد التوضيحات فإنه يتعين عليكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 15 لسنة 2016 المتوفرة على موقع وزارة المالية:

www.impôts.finances.gov.tn خانة التوثيق.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية **م. بن قنفوس** منه
للدراسات **م. بن قنفوس**
الإشارة: سهام بن قنفوس